

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٣١ لسنة ١٩٨٩ الصادر في ١٩٨٩/٥/٣٠

بحرمان السيدة/ نورا صبحى جلى من حق الدخول فى الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُسحب القرار الوزاري رقم ٢٨٣١ لسنة ١٩٨٩ الصادر في ١٩٨٩/٥/٣٠

فيمما تضمنه من حرمان السيدة/ نورا صبحى جلى (السورية الجنسية) من حق الدخول

فى الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

مادة ٢ - يُسحب ما ترتب على القرار المشار إليه من آثار من تاريخ صدوره .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٢/٥/١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم